


Country **Republic of Yemen**

(Date: **01 JAN 2025** )

Documentation required (i.e. issued/endorsed by medical practitioner or authorized health authority)	Restrictions (i.e. qualitative and/or quantitative)	National Competent Authority (to be contacted for more detailed information)
a) Valid medical prescription <input checked="" type="checkbox"/>	Days / Quantities/Doses	Name: Narcotic Drugs and Psychotropic Substances Control Department
b) Doctor's certificate endorsed by the health authorities of the country of residence <input checked="" type="checkbox"/>	Narcotic drugs <input type="checkbox"/> 7 days	Address: Aden, Khormaksar, Airport Street. Tel: 00967-2-237779
c) Certificate issued by the health authorities of the country of destination <input type="checkbox"/>	Add the documentation certificate issued by the health authorities of the country of destination	Fax: e-mail: <a href="mailto:nar.sbdma@gmail.com">nar.sbdma@gmail.com</a> <a href="mailto:sahisbdma@gmail.com">sahisbdma@gmail.com</a>
d) Presentation of the original prescription at the Customs of the country of destination <input checked="" type="checkbox"/>	Psychotropic substances <input type="checkbox"/> 30 days	
e) Other kind of documents, if yes, please indicate <input type="checkbox"/>	List of prohibited substances. If yes, please specify	
	Other information	



(التاريخ 1/ 1/ 2025)

الجمهورية اليمنية

البلد

السلطة الوطنية المختصة (التي يُحصل بها للحصول على المزيد من التفاصيل)		الوثائق المطلوبة (أي التي يصدرها/يعتمدها طبيب عامس أو سلطة صحية مازون لها)	
الإسم: المدينة العليا للأدوية والمستحضرات الطبية إدارة المخدرات والمؤثرات العقلية العنوان: عدن، خورمكسر طريق المطار الهاتف: 009672237779 الفاكس: البريد الإلكتروني: <a href="mailto:nar.sbdma@gmail.com">nar.sbdma@gmail.com</a> <a href="mailto:Malantari2@gmail.com">Malantari2@gmail.com</a>	عدد الأيام / الكميات/الجرعات المخدرات شهادة صادرة من السلطات الصحية في بلد المقصد 7 أيام المؤثرات العقلية 30 يوم قائمة بالمواد الخطورة في هذه الحالة، الرجاء بيانها معلومات أخرى	<input checked="" type="checkbox"/> (أ) وصفة طبية صحيحة <input checked="" type="checkbox"/> (ب) شهادة طبيب معتمدة من السلطات الصحية لبلد الإقامة <input checked="" type="checkbox"/> (ج) شهادة صادرة من السلطات الصحية في بلد المقصد <input checked="" type="checkbox"/> (د) إبراز الوصفة الطبية الأصلية في جوارك بلد المقصد <input checked="" type="checkbox"/> (هـ) نوع آخر من المستندات، وفي حالة الرجاء بيانها	





Date.....

Ref No.....



11P103G8025

التاريخ ٢٠٢٥/١١/١٦  
المرجع ومع الرقم ٤٠٢٥/١٤/٢٠٢٥

## ما يجب أن يعرفه المسافر إذا أراد السفر وبحوزته أدوية مراقبة دوليا

أكثر الاسئلة شيوعا من قبل المسافرين يتصل بضوابط حمل الأدوية للاستعمال الشخصي الخاص بهم عبر الحدود الدولية. وكثيرا ما تنصدر العناوين الرئيسية لبعض الصحف مواضيع حول أفراد تمت محاكمتهم لكونهم مجهلون القوانين التي تُنظم حمل الأدوية الى الدول التي يسافرون اليها، وقد تكون هذه الادوية يسمح بحملها بحرية في بلادهم الأصلي.

ويجب معرفه القوانين والانظمة الدولية لحمل الادوية أثناء السفر، وتصنيفات هذه الادوية والادوية التي يحظر حملها والاجراءات التي يجب اتخاذها عند حمل أدوية في حال السفر.

### ما هي الأدوية التي يمكن أن تسبب مشاكل للمسافر؟

تشمل صنفين من الادوية: - المخدرات والمؤثرات العقلية - والتي تخضع للقانون الدولي وهي الادوية التي تؤثر على الجهاز العصبي المركزي مع وجود أمكانية اساءة استخدامها. وتتعلق معظم الادوية المخدرة بمسكنات الالم الافيونية ومشتقاتها مثل المورفين والكوديين وعادة ما يحكم هذه الادوية نظام رقابي قوي.

أما بالنسبة للمؤثرات العقلية فعادةً ما تكون لعلاج حالات الاضطرابات النفسية مثل القلق والاكتئاب، من ناحية أخرى فقد تصيف بعض الدول ادوية اخرى الى هذه المجموعة مثل الأدوية المستخدمة لعلاج أمراض عصبية مثل الصرع ومرض باركنسون. وحتى مضادات الهيستامين المسكنة قد تعتبر مادة محظورة في بعض الدول. وبالتالي فإن الرسالة هي أن نكون حذرين من حمل أي دواء يوجد احتمال بتأثيره على الجهاز العصبي المركزي.

### ماذا يقول القانون الدولي في هذا الشأن؟

لمعرفة الاتفاقيات الدولية التي تحكم نقل الأدوية عبر الحدود يمكن الاطلاع على الموقع الالكتروني للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وهي منظمة مستقلة وشبه قضائية، وهي مسؤولة عن المراقبة الدولية للمخدرات. ويحتوي الموقع الالكتروني للهيئة على المبادئ العامة المتعلقة بالمسافرين (المرضى) الذين يعترضون السفر وبحوزتهم أدوية مخدرة أو مؤثرات عقلية، ومن أهم هذه المبادئ:

- أنه يسمح للمسافرين بحمل كميات من هذه الادوية للاستخدام الشخصي، وعادة ما تكون للاستخدام لمدة - شهر واحد فقط.

- ان يتواجد لدى المسافرين تقرير طبي عن الحالة المرضية أو وصفة طبية من الطبيب.





Date.....



85F108L7055

التاريخ

Ref No.....

المرجع

**ما هي شروط وإجراءات السماح بدخول الأدوية الى اليمن مع المسافرين بغرض الاستخدام الشخصي؟**

**أولاً: الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية للاستخدام الشخصي:-**

1- إذا كانت الأدوية التي يُرغب بإدخالها لليمن تحتوي على أي مواد خاضعة للرقابة ومدرجة في قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية (1993/3) فيجب تقديم المعلومات التالية:-

1- إرفاق تقرير طبي مفصل ومعتمد من المؤسسة الطبية التي يعالج بها المريض و مختوم من السلطات الصحية الحكومية ولم يمضي على تاريخ صدوره أكثر من ثلاثة اشهر على أن تتضمن المعلومات التالية:

- المعلومات الشخصية للمريض.
- التشخيص الطبي.
- اسم الدواء العلمي والجرعة المقررة.
- الخطة العلاجية ومدتها.

2- إرفاق وصفة طبية باسم المريض لم يمض على صدورها أكثر من ستة أشهر على أن تتضمن:

- اسم الدواء العلمي والشكل الصيدلاني والجرعة المقررة.
- مدة العلاج.
- ختم المؤسسة العلاجية.

3- نسخة من جواز سفر المريض أو البطاقة الشخصية ومحل إقامته ورقم هاتفه.

ب- تتم الموافقة بالإفراج عن الدواء بما لا يتجاوز كمية تكفي شهر واحد فقط من الأدوية الموصفة حتى وإن كانت الكميات المصاحبة أكثر من ذلك وأن تكون للاستعمال الشخصي فقط.

ج- في حالة نفاذ كمية الأدوية المفرج عنها، فعلى المريض مراجعة مؤسسة علاجية محلية معتمدة وطبيب مرخص للتأكد من حاجته للاستمرار على نفس الدواء وإن كان الدواء غير مسجل يتم الاستعانة بالأدوية المشابهة في المفعول والمسجلة محلياً، أما في حالة عدم توفر الدواء المطلوب أو بديله في السوق المحلي فيمكن للمؤسسة العلاجية تأمين الدواء عن طريق أحد موزعي الأدوية بعد أخذ موافقة الجهات الصحية.

د- إذا لم تكن الأدوية بحوزة المريض ولكن بحوزة أحد (أقاربه) فتؤخذ صورة من إثبات الهوية أما إذا كان بحوزة شخص آخر ينوب عنه فيجب إرفاق ما يثبت موافقة المريض باستلام الدواء مع نسخة من إثبات الهوية.

هـ- يخضع غير المقيمين في اليمن لنفس الإجراءات المذكورة في أ، ب، ج على ألا تتجاوز كمية الدواء المفرج عنها ما يكفي لشهر واحد فقط أو مدة إقامة المريض أيهما أقل.

و- يتم إتلاف الأدوية الزائدة عن حاجة المريض بإشراف دائرة الرقابة الدوائية وعلى حسب الإجراءات المتبعة في هذا الشأن.





Date.....



77W12228779

التاريخ.....

Ref No.....

المرجع.....

**بثانياً: الأدوية التي لا تحتوي على مواد مراقبة للاستخدام الشخصي:-**

إذا كانت الأدوية لا تحتوي على مواد مراقبة فيجب إرفاق تقرير طبي موضحاً به نوع العلاج، على أن لا تتجاوز الكمية المصروفة 3 أشهر.

**ما النصائح التي توجه للمسافرين قبل السفر لاي بلد ؟**

- 1- التحقق من نظام الدولة التي سيسافرون إليها والضوابط المتبعة فيما يخص أدوية المسافرين.
- 2- يجب على المسافر أن يعلم بأن العديد من الدول تسمح بأخذ المسافر كمية من الدواء تكفي حاجته لمدة شهر واحد فقط ويتطلب منه حمل تقرير طبي عن حالته المرضية أو وصفة طبية أو كليهما.
- 3- إذا كان المسافر مسافراً بالطائرة يجب عليه الحرص على نقل أدويته معه في حقيبته الخاصة ولا يضعها في الجزء الخاص بنقل البضائع والحقائب الكبيرة، حماية لها من الضياع ودرجة الحرارة العالية. ولا ينسى أن موظفي الجمارك غالباً ما يطالبون بأن تكون الأدوية في عبواتها الأصلية.
- 4- إذا كان الدواء الخاص بالمسافر على شكل حقن كالأنسولين على سبيل المثال يجب أن تكون وصفة استخدام هذه الأدوية ومعلومات واصف الدواء موجودة معه.
- 5- احرص على أن تكون معلومات الطبيب والصيدلي جاهزة معه في حالة انتهاء أو ضياع الدواء وهو في حاجة لكمية أخرى منه.
- 6- إذا كان المسافر مسافراً لمسافات طويلة يختلف التوقيت الزمني فيها عن بلده يجب عليه مناقشة الطبيب أو الصيدلي حتى يتم تحديد مواعيد استخدام جديدة للدواء.
- 7- في حالة السفر لبلد حار أو رطب على المسافر تخزين أدويته في مكان بارد وجاف بعيداً عن أشعة الشمس ، ولا يخزنها أبداً في السيارة أو أحد الأدراج الخاصة بها. وتعتبر دورات المياه من أسوأ الأماكن لتخزين الأدوية بسبب الحرارة والرطوبة المتولدة.

